

## سنن ابن ماجه

1826 - حدثنا حفص بن عمر . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال .  
فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعا من شعير أو صاعا من تمر . على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين .  
[ ش ( على كل حر أو عبد ) كلمة على بمعنى عن إذلا وجوب على العبد والصغير . إذ لا مال للعبد ولا تكلف على الصغير . ( طهرة ) أي تطهيرا ] . K صحيح